

سنن أبي داود

3395 - حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد عن يعلى بن حكيم عن سليمان بن يسار أن رافع بن خديج قال .
أمر عن A أن رسول الله فقال أتاه عمومته بعض أن فذكر A أن رسول الله علي نخابر كنا Y
كان لنا نافعاً وطواعية الله ورسوله أنفع لنا وأنفع قال قلنا وما ذاك ؟ قال قال رسول الله A
" من كانت له أرض فليزرعها أو فليزرعها أخاه ولا يكرها بثلاث ولا بربع ولا بطعام مسمى "
صحيح K .